

والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين والمشاهدين. وللمسلمين اجمعين اما بعد قال العلامة ابن سعدي رحمة الله كتاب الحج طيب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:00:00

اما بعد فهذا الكتاب هو خاتمة قسم العبادات من كتاب منهاج السالكين وهو كتاب الحج وبه يختتم العلماء عادة كتاب العبادات. ومنهم من يعقبه بالبيوع ومنهم من يعقبه بالجهاد. فيجعل - 00:00:26

بيوع الجهاد كما في زاد المستقنع. فإنه اعقب الحج بالجهاد والشيخ هنا كعادة من سبقه اعقبه بكتاب البيوع. والحج بفتح الحاء في الاشهر الاشهر فيه فتح الحاء. الحج. وهو في اللغةقصد. وهو - 00:00:46

في اللغةقصد. ولذلك يقولون كل قصد حج. كل قصد حج فمن قصد شيئاً فقد حجه. وأما في الشرع فهو التعبد لله عز وجل باداء المناسب على ما جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. التعبد لله عز وجل باداء المناسب على ما جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:16

والحج يسمى نسكاً. وتسمى اعماله بالمناسب ولذلك من العلماء من يجعله كتاب المناسب و منهم من يجعله كتاب الحج.

من من يجعله كتاب المناسب و منهم من يجعله كتاب الحج - 00:01:46

والمسألة الثانية بعد تعريفه يرحمك الله متى فرض الحج؟ او قبل ذلك حكم الحج حكم حكم الحج سيأتيانا ان شاء الله كلام المؤلف رحمة الله تعالى وانه ركن من اركان الاسلام - 00:02:16

فرض واجب آآآآ هذا الوجوب لأن هو فرض واجب هل هو واجب على الفور؟ او على التراخي هذه مسألة يذكر يوردها العلماء ايضاً في الاصول في اصول الفقه في الواجبات ويوردونها كثيراً في كتاب الحج. فهل من - 00:02:36

فيه شروط الحج يجب عليه ان يحج مباشرة انسان في ذي القعدة آآ مسلم بالغ عاقل قادر على الحج. هل يجب ان يحج في هذا العام؟ او نقول الحج واجب عليك. وهو في ذمتك - 00:03:05

متى شئت فحج فهذا مسألتان ان قلنا على الفور اكتملت الشروط في ذي القعدة يجب ان يحج. في هذه السنة اذا استطاع او او نقول بل هو في ذمته متى ما اراد فليحج. فهو فهل هو على الفور او على التراخي؟ هذه مسألة مهمة. هذى - 00:03:25

المسألة مبنية على مسألة اخرى وهي متى فرض الحج من اسباب الخلاف في هذه المسألة هي متى فرض الحج؟ فوقت فرضية الحج فيها اقوال اشهرها قولان اقوى اللي هي مسألة متى فرض الحج؟ الشافعية - 00:03:48

يقولون فرض في السنة السادسة من الهجرة. فرض في السنة السادسة من الهجرة من ادلتهم على ذلك قول الله عز وجل واتموا الحج وال عمرة لله. اية البقرة طيب ما وجه الداللة - 00:04:10

قالوا هذه الاية نزلت في شأن كعب بن عجرة. قصة كعب ابن عجرة كعب ابن عجرة رضي الله عنه حمل الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناشر على وجهه - 00:04:37

من شعر رأسه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى. اتجد شاة؟ قال لا. قال فصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين - 00:04:55

من نصف ساعة. قصة كعب بن عجرة كانت في الحديبية. والله عز وجل في هذه الاية يأمر باتمام الحج وال عمرة.

فدل على ان الحج فرض عام الحديبية وعام الحديبية كان في السنة - 00:05:07

من الهجرة هذا مذهب الشافعية القول الثاني وهو قول الاكثر ان الحج فرض في السنة التاسعة ان الحج فرض في السنة التاسعة من الهجرة دليلاً قالوا قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت - 00:05:27

من استطاع اليه سبيلاً. وهذه الاية هي اية فرضية الحج هذه الاية هي الاية التي فرض بها الحج ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. هذه الاية هي التي نزلت فيها فرضية الحج. هذه الاية في صدر سورة - 00:05:56

آل عمران وصدر سورة آل عمران نزل في وفد نجران صدر سورة آل عمران نزل في وفد نجران ووفد نجران صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على الجزية صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على الجزية. والوفود قدمت عام كم؟ تسعه. عام تسعه من الهجرة. السنة التاسعة من الهجرة - 00:06:28

والجزية لم تفرض الا في غزوة تبوك وغزوة تبوك في السنة؟ التاسع التاسع من الهجرة. فقالوا هذا دليل على ان الحج فرض في السنة التاسعة. غزوة تبوك في التاسعة والجزية فرضت في التاسعة. وهي في ايات سورة آل عمران. فرضها النبي صلى الله عليه وسلم على - 00:06:59

وفد نجران ووفد نجران قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة. والآيات التي الاية اية الحج في سياق ايات وفد نجران بقي ان يجيبوا على مسألة يحتاج عليهم بها الشافعية. قالوا كيف تقولون الحج على الفور والنبي صلى الله عليه وسلم يفرض عليه الحج في - 00:07:19

السنة التاسعة ويؤخره الى العاشرة كيف يؤخر الحج؟ وانتم تقولون على الفور؟ قالوا الدليل على انها على الفور ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث المسلمين للحج في السنة التاسعة بعث المسلمين للحج - 00:07:43

وامر عليهم ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما تأخر النبي صلى الله عليه وسلم من السنة العاشرة فلسبعين. اما الاول فان هذا العام عام التاسع هو عام الوفود يتواجد الناس على النبي صلى الله عليه وسلم ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجاً بعد فتح مكة فتح مكة في الثامنة الناس تواجدوا في التاسعة - 00:08:03

فاشتغل صلى الله عليه وسلم بالوفود الذين يقدمون للإسلام السبب الثاني لتأخر عليه الصلاة والسلام ان مكة الى الان الى السنة التاسعة كان يحجها المشركون ويطوفون بالبيت عراة كما هي طريقتهم ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ان يشاركهم في شركهم وتعريفهم. ولذلك لما بعث ابا بكر رضي الله - 00:08:28

عنه اميرا على الناس في الحج ارسل بعده عليا ثم ارسل بعد علي ابا هريرة رضي الله عنهم جميعاً يعلنون في الناس ايات سورة براءة. وانه لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان. خلاص - 00:08:57

بعد هذا العام لا يطوف عاري ولا يحج مشرك. فلما خلا البيت من اهل الشرك ومن اهل العري حج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة عليه الصلاة والسلام. فلما تيسر له الحج حج مباشرة صلى الله عليه وسلم - 00:09:18

بناء على ذلك الشافعية يقول الحج يجب على الفور او على التراخي على التراخي الشافعية يرون ان الحج واجب على التراخي ليس على الفور و اكثر العلماء يرون انه على الفور. يرون انه على الفور. وهي مسألة اصولية يعني يبحثها - 00:09:38

الاصوليون؟ هل الاوامر هل هي على الفور او على التراخي والحج يدخل في ذلك. اولاً انه من المسابقة الى ابراء الذمة. وايضاً ما جاء في النصوص قول النبي صلى الله عليه وسلم تعجلوا الى الحج. فان احدكم لا يدرى ما يعرض عنه له وما جاء في معناه من الاحاديث - 00:10:01

هو انها على الفور. نهال الفور. القول الثاني قول الاكثر نعم. قال المصنف رحمة الله الاصل فيه قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً قبيلاً والاستطاعة اعظم شرطه وهي ملك الزاد والراحلة بعد ضرورات الانسان وحوائجه الاصلية - 00:10:28

طيب اه بدأ المؤلف رحمة الله تعالى بالكلام على مسائل الحج فقال الاصل فيه الاصل هنا بمعنى الدليل الاصل فيه يعني دليل وجوبه

قوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:10:59

ونص الله عز وجل هنا على الاستطاعة. نص الله عز وجل هنا على قال الشيخ رحمة الله تعالى كانه يقول لماذا نص الله على الاستطاعة دون بقية شروط الحج؟ قال والاستطاعة - 00:11:19

شروطه. يعني اظهرها. وذلك لأن الحج مظنة المشقة الحج مظنة المشقة. والا فالاستطاعة شرط في الصلاة وفي الزكاة وفي الصيام وفي سائر العبادات هي شرط ولكن الله خص الحج بذكر شرط الاستطاعة لأنها فيه اظهر - 00:11:39

فالمشقة اه يعني تكون في الحج اكثر. فإذا افادت هذه الاية وجوب الحج. وهو امر عليه متفق عليه بين اهل الاسلام. من انكر وجوب الحج كفر بجماعا من انكر وجوب الحج يعني قال الحج ليس بواجب كفر بجماعا ولو حج - 00:12:07

لأنه انكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة من ترك الحج تكالسا تركه تكالسا فالصحيح انه فاسق. فالصحيح انه فاسق. ولا يكفر بذلك من تركه تكالسا من تركه تكالسا حتى عجز ببدنه - 00:12:33

تركه تكالسا حتى عجز ببدنه يعني كبر سنه مثلا او مرض وجب ان يننب من يحج عنه وجب ان يننب من يحج عنه ولو باجرة ولو باجرة يجب ان وجب عليه ان يننب من من يحج عنه ولو باجرة - 00:13:08

من تركه تكالسا حتى مات فنقول ان وجد متبرع يحج عنه والا اخرج من ميراثه ما يحج به عنه ان وجد متبرع يحج عنه والا اخرج من ميراثه ما يحج به عنه. وجوبا قبل ان يقسم - 00:13:37

الورثة شيء لأن هذا يعتبر من الديون فتقديم على التركة على قسمة التركة ها؟ والا وجب ان يخرج من ميراثه ما يحج به عنه قال رحمة الله تعالى اه والاستطاعة اعظم شروطه وهي ملك الزاد - 00:14:19

والزاد هو ما يتزود به المسافر ما يتزود به المسافر من الطعام والشراب وغيره والراحلة وهي في زمننا هذا كالسيارات والطائرات والبواخر على حسب طريقة مجئه. الى آثم قال بعد ضروريات الانسان وحوائجه الاصلية. يعني اذا وجد ماء زادا وراحلة - 00:14:52

زائدين على ظرورياته وحاجياته فهنا يجب عليه ان يحج. ها؟ واحد. لا لكل واحد عنده زاد وهو في بيته بدون راحلة. الراحلة جزء مستقل. يتزود به في نفسه الراحلة ان تحمل - 00:15:24

تحمله وتحمل زاده فهي آ زائد عن آ الزاد. قال رحمة الله بعد ضروريات الانسان وحوائجه الضروريات اعلى من الحاج الحاجيات وال حاجيات اعلى من الكماليات. فعندنا حاجيات وعندنا اعلى منها الضروريات. فمثل لو ان انسان في شدة البرد - 00:15:50

آليس ثوبين ليحمي من الظلم يعني نقول الثوب الذي على جلدك هذا لماذا لبسته؟ قال لو لو تركته اموت. نقول هذا ضرورة. طيب قال يدفعني زيادة دفع فنقول هذا حاجة. حاجة. فهذا حاجة وما تحته هو الضرورة. فالضرورة يخشى - 00:16:21

انها الهمكة الحاجة في دفع مشقة عليه. والكماليات اجتمعت ضروريات وحاجاته ويريد كماليات زائدة عليها. فالكماليات لا يعترف لا ينظر اليها في مسألة الاستطاعة. طيب المستطيع او الاستطاعة في الحج على ثلاثة احوال اربعة احوال - 00:16:47

المستطيع او الاستطاعة لها اربعة احوال الاولى من استطاع بماله وبدنه يستطيع بماله وبدنه عنده مال وبدنه صحيح. فهذا يجب عليه الحج اداء بنفسه. يجب عليه الحج وداء بنفسه - 00:17:07

الحال الثانية من كان عاجزا بماله وبدنه بان كان فقيرا مريضا. فهذا لا حج عليه ولا يلزمه ان يننب. ما عنده شيء هذا ما وجد اصلا ما وجب عليه الحج حتى يلزمته. الحالة الثالثة من كان قادرا - 00:17:40

بماله عاجزا ببدنه. من كان قادرا بماله عاجزا ببدنه فهذا له حالان الغني المريض. الذي ما يستطيع الحج ببدنه نقول له الحال الاولى اذا كان مرضه او كان عجزه يرجى برقه - 00:18:22

عجزه يرجى وزواله كمريض مريضا يرجى كما مربنا في الصيام او محبوس. يرجو ان يفرج عنه فهذا ينتظر حتى يستطيع. فهذا ينتظر حتى يستطيع يعني لا يتبعجل في بعض الناس مثلا يقول والله هذه السنة اصبت بحمى او اصيب بمرض كسر فيقول ادفع من مالي نقول لا - 00:18:57

لا تدفع من مالك وانت ترجو ان تبرأ. الحالة الثانية اذا كان مرضه او اذا كان عذرها لا يرجى برأه او لا يرجى زواله فهنا يستنبط وجوباً يستنبط وجوباً يعني عنده قدرة مالية. يجب عليه ان ينفي من يحج عنه - [00:19:33](#)

الحالة الاخيرة الرابعة من كان قادراً بنفسه عاجزاً بماله صحيحاً قوياً لا مال عنده قادر بنفسه عاجزاً بماله. فالرجل القوي الفقير وهذا له حالان ايضاً. له حالان ايضاً. الحالة الاولى - [00:20:01](#)

اه ان كان حجته لا يحتاج الى نفقة. يعني ما يحتاج الى دفع مال ان كان حجته لا يحتاج الى نفقة. فيجب ان يحج. فيجب ان يحج. مثاله اهل مكة - [00:20:35](#)

او من كان قريباً من مكة ما يحتاج الى نفقة فهذا يجب ان يحج. والحالة الثانية اذا كان يحتاج الى نفقة فهنا لا يجب عليه الحج طيب ايضاً من الاستطاعة الا يكون عليه دين - [00:20:53](#)

من الاستطاعة الا يكون عليه دين وهذا الدين سواء كان للذور او كان للادمي ها؟ لا لا هذى مسألة ثانية. يعني من مسألة المتعلقة بالاستطاعة سواء كان الدين للذور او كان للادمي كالديون المعروفة كالنفقات نفقة اولاده مثلاً - [00:21:34](#)

نفقة زوجته هذه ايضاً من الديون التي على الانسان الواجبة. فهذه تقدم على الحج. فمن كان عليه دين او نفقة دين لله او لادمي فانه ليس بمستطيع. ثم له يعني من الاحوال المتعلقة به اذا - [00:22:11](#)

كان عنده مال انسان عنده مال ان حج اما ان يحج به واما ان يقضى به دينه. حجته يكلف عشرة الاف ومعه عشرة الاف وعليه دين عشرة الاف فماذا يقدم؟ هل يقضى الدين؟ او يحج؟ يقضى الدين. يقضى دينه. يقضى دينه - [00:22:32](#)

قضاء الدين مقدم على الحج. ان كان الدين مؤجلاً ليس حالاً عليه عشرة الاف تحل بعد مثلاً سنتين وفي يده عشرة الاف فنقول ان كان يغلب على ظنه القدرة على وفاء الدين اذا حل يحج. اذا - [00:22:57](#)

كان يغلب على ظنه انه يستطيع قضاء دينه اذا حل الاجل في الحج. وان كان لا فلا يحج. يقضى دينه. يقضى دينه اه لو اذن له صاحب الدين - [00:23:22](#)

هذه مسألة يسأل عنها كثير من الناس. صاحب الدين قال ذهبت الى صاحب الدين فاستأذنته فاذن لي نقول اذن صاحب الدين لا يسقط الدين. لأن مسألة الحج. لأن مسألة متعلقة لماذا - [00:23:42](#)

نقدم الدين على الحج لأن المسألة تتعلق ببراءة الذمة او اشغالها فاذا اجلك واذن لك فهو ما بقيت الذمة مشغولة لم تبرأ ذمتك فهذا لا يخرجك عن كونك مدين. فنقول لا يحج. ليس لا يجب عليه الحج لو - [00:24:01](#)

اجله او اذن له صاحب الحق ان اسقط عنك اسقاطاً واجل عنك بحيث تستطيع اذا حل الاجل ان ان توفي دينك فهنا لا بأس اما والله قال انا اطلبك عشرة الاف حالة وقلت هذه عشرة الاف معي ااذن لي ان احج بها؟ قال اذنت لك - [00:24:27](#)

واذا رجعت من الحج طالبتك بها. نقول اذن هنا ليس ابراء لذمتك. ستحج وذمتك مشغولة بالدين الذي عليك. فهنا يقدم الدين على الحج الذي عليه. ها؟ من ولم يسد حقوق الناس يفرط. تفريط وينظر عاد في مقصده اذا اخذ - [00:24:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ اموال الناس يريد اداءه ادى الله عنه يعيشه. ومن اخذه يريد اتلافها اتلفها الله. الدين عليه الصلاة والسلام يقول لا تخيفوا انفسكم بعد امنها نفسك امنة ليش تخيفها؟ قالوا كيف يا رسول الله؟ قال الدين - [00:25:20](#)

وعائشة رضي الله عنها تقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته يكثر من الاستعاذه بالله عز وجل من المأثم المغرب والمغرة. فقلت يا رسول الله ما اكثر ما - [00:25:41](#)

استعيذوا بالله من المغرم. قال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاختلف. يقول ما عندي شيء او يقول اعطيك بكرة في كذب او يعده ويختلف فهو ويكفيانا فيه مسألة الشهادة. يغفر للشهيد كل كل شيء الا الدين - [00:25:51](#)

فان جبريل اخبرني بذلك. ويشغل نفسه. لذلك يعني ركن من اركان الاسلام ينص العلماء على انها الدين يقدم عليه يسقط يعني مع انه دين لله عز وجل وهو الحج. الدين - [00:26:15](#)

مستقلة فالحج اذا اذى به باركانه وشروطه وواجباته حج نعم الله اليك. قال المصنف رحمة الله ومن الاستطاعة ان يكون للمرأة

محرم اذا احتاجت الى سفر طيب هذا ايضا متعلق الاستطاعة وقبل ذلك عندنا الان قوله رحمة الله تعالى اه وهي في - [00:26:35](#)  
تفسير الاستطاعة وهي ملك الزاد والراحلة. هذا مذهب جمهور العلماء. هذا مذهب جمهور العلماء في ان الاستطاعة هي ان يملك زادا  
وراحلا فان لم يملك زادا ولا راحلة فانه لا يسمى مستطيعا. ما - [00:27:04](#)

جاء في احاديث كثيرة منها المرفوع ومنها الموقوف لكن كلها فيها ضعف. كل احاديث الواردة في الاستطاعة فيها ضعف الا انه ثبت  
عن ابن عباس رضي الله عنهما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا عليه في ذلك ان هزاد والراحلة - [00:27:26](#)  
ومن اهل العلم وهو مذهب الامام مالك من يقول الاستطاعة هي على قدر طاقة الانسان. فقد يطيقوا الحج ولا يملك زادا ولا راحة.  
لكن يستطيع. فلا نصوصها بالزاد والراحلة. فمن استطاع الحج وجب عليه الحج ونطلقها - [00:27:50](#)

وقد يجد انسان ايضا زاد ويجد راحلة لكن ما يستطيع المسير. يصعب عليه. بعض ائمة المسلمين في الاندلس مات مثل الحزم ابن  
حزم اظن ابن عبد البر في بعدهم في هذا في المغرب وهذا في الاندلس ما حجوا بعد المسافة ما حج هؤلاء ربما ابن حزم من الوزراء  
- [00:28:10](#)

ومع ذلك لم يجد وازداد موجود والراحلة موجودة لكن اين مكة؟ بعيدة. يقول الامام مالك رحمة الله تعالى لا يستطيع المسألة تتعلق  
باستطاعته الوصول الى بيت الله الحرام واداء المناسك مطلقها. ثم ختم رحمة الله تعالى ما يتعلق بالاستطاعة بقوله - [00:28:45](#)  
ومن الاستطاعة ان يكون للمرأة محرم اذا احتاجت الى سفر ان يدخل في الاستطاعة ان يكون للمرأة محرم. والمراد بالمرأة البالغ  
العقل البالغ العاقل فان لم يكن بالغا فلا يصح ان يكون محرما للمرأة. وهذا يتضليل به بعض النساء فتجدها تقول مثلا نذهب -  
- [00:29:06](#)

قريب لنا في التاسعة في العاشرة يعني لم يبلغ. ونقول هذا لا يصح ان يكون محرما قال اذا احتاجت الى سفر. وهذا يقيد ذلك وهذا  
يدلنا على ان المحرم ليس لاداء المناسك - [00:29:34](#)  
انما للسفر فلو ان المحرم اوصلها الى مكة ثم بقيت مع ثقات من النساء وادت المناسك فقد انتهت ادت  
المناسك وان سافرت في محرمتها بعض الناس مثلا يقول هل يشترط ان اطوف مع زوجتي اسعي مع زوجتي ارمي مع زوجتي؟  
نقول لا يشترط ذلك - [00:29:54](#)

فان اذا امنت على نفسها وامن منها فانه لا يأس ان تؤدي المناسك بنفسها ما دام محرمتها معها في السفر ودليل اشتراط المحرم قول  
النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. لا تسافر المرأة الا مع - [00:30:17](#)

هذه محرم والحديث في الصحيح فقام رجل من الصحابة رضي الله عنهم فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة. واني اكتتبت  
في غزوة كذا وكذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انطلق فحج - [00:30:39](#)

مع امرأة وهذا هو القول الصحيح. وهذا هو القول الصحيح وما جاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من من الترخيص في الحج  
بدون محرم فانه يعتذر لهم. ولا تترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقوله - [00:30:59](#)

فهذا الصحابي مكتوب اسمه في الحج. وزوجته خرجت مع نساء ثقات. نساء الصحابة رضي الله عنهن. ومع رجال ثقات اصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم والطريق الى مكة مأمون بعد فتح مكة امن الطريق الى مكة ولم يسأل صلى الله عليه وسلم هل -  
- [00:31:19](#)

امرأة شابة حسناء او عجوز لم يفرق بين ذلك ومع ذا واهل الحج فرظ او غير فرظ هل هي مضطورة؟ هل ادت نسكتها من قبل؟ او هذا  
حج الفريطة ابدا لم يفرق بها - [00:31:43](#)

بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ومع ذلك ما قال يا رسول الله اني خرجت في تجاري او خرجت في نزهتي او سابقى في بيتي  
اريد الجهاد اني اكتتبت يعني كتب اسمي مع المجاهدين في هذه الغزوة فقال انطلق فحج مع امرأتك. وهذا لا شك انه دليل -  
- [00:31:59](#)

قطع واضح في انه اه يشترط للمرأة المحرم. فاذا حجت بدون محرم فهي ائمة والحج صحيح لان الحج اوتى به باعماله لكن هذه

حكم فعل هذا الشيء في الحج. حكم الحج بالطريقة الفلانية. نقول الحج صحيح وانت اثم. يقول الحمد لله الحج صحيح؟ نقول صحيح. طيب وانت اثم ليش ما تنتبه لها؟ يعني ذهبت الى مكة تريد ان ترجع كيوب ولدتك امك. تريد العمرة تكفر ما - 00:32:42 - العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ت يريد ان يرظى الله عنك ت يريد ان تكون في عرفة من المقبولين ومن المغفور لهم وانت متلبس بمعصية الله عز وجل يقول فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج الفسوق والمعاصي من حج فلم يرث ولم يفسق - 00:33:02 - رجع كيوب ولدتك امه وانت الان من اول ما بدأ وانت عازم مثل الان من يذهب يقول اذهب بدون تصريح او يلبس ثيابه وادا تجاوز النقطة ليس الاحرام ويقول انا مضطرك لا انت في بلدك من غير مضطرك - 00:33:21

الحمد لله في عافية اكل مع الناس من الضحايا من الغنيمة اكل لحم واشرب والله عز وجل اذن لك عذرك. اذا ما استطعت التتصريح ولا استطعت الحملة قيمة الناس يقولون باهظة قيمتها تقول الحمد لله اذا كانت قيمتها باهظة من استطاع اليه سبلا - 00:33:37 - مع ان القيم الباهظة في الحج ليست بباهظة في ماليزيا والبوسنة والهرسك اندونيسيا وحتى في ابها والله انهم يدفعون مثل الحج واكثر لكن اذا جئت العبادة لا اصعب شوي ولذلك الان تجد الانسان في الصدقة قطة خذ صدقة - 00:33:56

تجده يمسك اه ينظر في مخباه المئة يبعدها. الخمسين يوخرها. العشرة يبعدها ثم يأخذ لك ريال الواضح ويعطيك الله عني وعن والدي وعن والدي والدي. لكن لو قل له قطة او مشاركة او تجده على طول - 00:34:21

تحتاج النفس الى يعني تربية على ان ان ينظر يوازن يوازن بينما تنفقه في كماليات بل ربما مباحثات وربما يعلم انه توقعه في محركات. وبين عبادة تجده ماء هذى الان لو قيل عشرة الاف عشرة الاف في حملة مثلا في ماذا ذهبت؟ انت تريد الحج هذه كلها اخرجتها لله عز وجل - 00:34:41

انت ت يريد ما عند الله عز وجل ذهبت اليهم لكن انت اخرجتها ت يريد ان تذهب تقف بين يدي الله تقف بعرفات وتأتي نسكا انظر الى هذه الثمرة ما استطعتها فالحمد لله. اما ان يذهب يلبس ملابسه ويتجاوز الميقات ويعلم انه - 00:35:07

او في هذه العشرين كيلو او العشرة كيلو او الخمسة كيلو عاصي لربه. يعني يبدأ بمعصية الله ثم يذهب ويقول الحمد لله اديت الحج وبين اديت؟ وانت بادي بمعصية الله. خير لك لو بقيت صمت عرفة مع الناس يغفر لك سنتين. اديت - 00:35:27

اصله العيد مع المسلمين وذبحت اضحيتك الحمد لله هذا خير عظيم في اشكالية عند الناس. الان انتشر عند النساء مسألة المحرمية. يعني الانصار عند كثير من النساء والان بعد ما رخص فيه نظاما بدأوا يسألون - 00:35:47

يعني يظنون انه اذا رخص نظاما يرخص شرعا يقول لا الدولة قالت انه لا نشترط ما قالت انا نريدك تحجج بدون محرم. قالت لا نشترط لان المسألة خلافية ونحن لا نستطيع الزام العالم كله - 00:36:03

بمذهب واحد. فما دام المسألة خلافية سهل فيها. لكن انت المرأة المسلمة يجب ان تنظر هي الى الدليل هي رخص لمن شاعت لمن تقلد عالما في بلدها يتبع مذهبها يجيز لها السفر بدون محرم نقول هذه تتبع علماءها لكن - 00:36:17

مثلا في بلادنا علمائنا يقولون لا يجوز لها ان تتسافر الا بمحرم تتبع علمائنا في جميع مسائلها لو قيل لها عالم من علماء مصر افتى بان صلاتك مثلا باطلة؟ قالت لا. ماذا قال علماء السعودية؟ فاذا جئت هذه المسألة قالت لا والله انا سامعة شيخ في تلفزيون مdry وبن فيه افتى بانه يجوز - 00:36:36

مثل الشيخ ما تعرفه ما اسمه ما تدرى من هو لكن لما قال الجائزة هذا اصبح شيخها في هذه المسألة وهذا من التلاعيب وهذا يدخل في تتبع الرخص والتساهم بها نسأل الله السلامة والعافية التي انتشرت في كثير من اوساط المسلمين - 00:36:56

اوه بعد ذلك يبدأ معنا الشيخ رحمة الله تعالى من حسن تصنيفه بدأ بحديث جابر رضي الله عنه كاما كما هو في صحيح مسلم ولعلنا ان شاء الله نرجع الى الدرس القادم وبه نبدأ باذن الله عز وجل درسنا القادم. نأخذ ما يسر الله منه تعليقا يسيرا. ثم نكمل بقية - 00:37:13

السائل ان شاء الله حتى نكمل كتاب الحج. وفق الله الجميع وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. كانت المرأة غنية ايه ليس

لديها لا يمكن ان يأتي محور ما عندها محور - 00:37:33

لكنه قد يأتي يوجد لو كان عنده من الاخت وارضعت وكان عندها مثلا فما دام يحتمل انها تستطيع ولو فيما بعد فتنتظر الذي ينبع هو من لا يرجي زوال عذره. هذا المتعلقة بالمحرمية انه لا يجب على - 00:37:55

احرم الحج يعني لو المرأة غنية وعها مال وعندها المحرم. فنقول هل يجب عليك ايها الرجل ان تذهب معها محرما؟ نقول لا لا يجب عليه. لأنها هي المكلفة بالحج وليس هو. لكن لا يحل له معها - 00:38:21

فكالزوج فمثلا الزوج اذا اراد زوجته ان تحج نقول لا يجب ان تحج معها. يجوز لها ان تذهب مع اه محرم اخر غيرك. لكن لا يجوز لك ان تمنعها الحج فقد وجب عليه الحج ولا يجب ولا يجوز له ان يمنعها مما فرضه الله سبحانه وتعالى عليها. والله اعلم - 00:38:41

ايه الضابط انه متى استطاع الواجب؟ متى وجدت الفرصة لادائه وجب عليه؟ فلو انه اكتملت الشروط في مثلا في القعدة ويستطيع ان يصل الى مكة يحج هذا العام. يقول يجب عليه الحج - 00:39:02

لكن لو مثلا وجب عليه الحج مثلا اكتملت الشروط في ذي القعدة والحج في ذي الحجة ولا يستطيع. مثلا فاتته الحملات او فاتت او كان من بلد بعيد ما عاد استطاع - 00:39:29

فنقول يجب عليك الحج من العام القادم ان تسعى في سبل الحج. فاذا لم ييسر فالسنة اللي بعدها يستمر في المتابعة يعني لماذا لا يعني اي واحد تنيب اي واحد من المسلمين اذا كان مثلا عنده محارم - 00:39:39

ولسلامتكم يعني رفضوا الحج معهم. ايه. قد يهديهم الله السنة القادمة. الحج واجب مرة في في العمر. فاذا لم تتيسر فما دام في العمر والبقية الى الان هي غير مستطيعة. مر لنا من الاستطاعة ان تجد المرأة المحرم. فهي الى الان غير مستطيعة وغير مكلفة اصلا بالحج - 00:39:59

لا تكلف نفسها بشيء ما كلفها الله به هو الان الشیخ يجعله من شروط الحج. يعني من شروط استطاعة من شروط الاستطاعة. الحمد لله الى غير وغير مكلفة اصلا. حتى تجد محارما يذهب معها. ايه. نقول انت - 00:40:19

في شيء غير فرض عليك. لم يفرض عليها الحج الان. فالان ما زالت ذمتها بريئة الحمد لله. فلا تنيب ان يجب عليه لا ليس من النفقة الواجب عليه ان يذهب بها. اذا استطاعت هي بنفسها نقول انت بين امرين اما ان تتبرأ واما ان تؤذن لها - 00:40:42

ان تذهب مع متبرع من من المحارم. فهي بين الامرين. اما ان نلزمها بالذهاب لا ايه يجب عليك يرحمك الله فالان ما تستطيع نقول المحرم بين امرين اما ان يتبرعن - 00:41:12

واما ان يسقط عنه الحج. النفقة وحدها ما تكفي لأن الان عندنا زاد وراحة وتزيد المرأة المحرم. لأن الشیخ الاستطاعة هي الملكزاد والراحة. تزيد المرأة بالمحرم. فهو جزء زائد عن مجرد وجود الزاد والراحة. المحرم المستطيع - 00:41:42

كيف؟ ايه على الخلاف في مسألة السفر؟ فمن ترى انه يحدد بالعرف يقول آآ العبرة بالعرف فما عده الناس سفرا فهو سفر ومن يقول العبرة بالمسافة يقول العبرة بالثمانين كيلو. فمثلا الان المسافة بين جدة ومكة الان صارت اقل من ثمانين كيلو. فلو - 00:42:02

وان المحرم اوصلها الى مطار جدة وبقيت هناك مثلا في جدة وذهبت عدة المناسب وباقيوا في جدة. فنقول هذه وصلت بمحرمتها. واما من يعده سفرا يقال ينظر هل يعده الناس ما بين مكة وجدة سفرا او لا؟ على الخلاف في الضابط في السفر الذي من بنا والله اعلم - 00:42:32

وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:42:55